385679 ـ استعان بمال حرام على الدراسة فهل تحرم عليه الشهادة ودخول الجامعة بها؟

السؤال

أنا طالب كنت أدرس لشهادة البكالوريا، قمت بإعادتها 3 مرات، ولم أتفوق في نيل هذه الشهادة، فقمت بعدها بأخذ دورة في المحاسبة في مركز التكوين المهني، والتي تتطلب الدراسة يومين في المعهد وثلاثة أيام للتعلم في شركة، والشركة كانت تعطيني منحة شهرية، ففي الأيام التي كنت أتغيب فيها كانت رئيسة القسم تسمح لي بتسجيل حضوري في الأيام التي غبتها، وأحيانا كنت أوقع على الأيام التي تغيبتها بدون علمها، وتلك المنحة كنت أصرفها على أخذ دروس خصوصية وفي مصروفي اليومي من أجل إعادة شهادة البكالوريا، وقد وفقت لنيل هذه الشهادة بعد عناء 4 سنوات من المحاولة، ودخلت الجامعة، بعدها علمت أن تسجيل الحضور بدون علم رئيسة القسم في الأيام التي غبتها غير جائز، وقد تبت عن هذا الفعل والحمد لله، وضميري يؤنبني، تأتيني أفكار بأن كل شيء أخذته وتعلمته حرام، وأن شهادة الدورة التي تحصلت عليها من دورة المحاسبة حرام، وأن رزقي في المستقبل سيكون حراما. فسؤالي: هل شهادة البكالوريا التي تحصلت عليها غير شرعية؟ وهل أترك الجامعة؟ وهل الشهادة التي حصلت عليها من الدورة حرام؟ قد مرضت من هذه الأفكار التي تأتيني فأريد جوابا يريح قلبي.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

لا يجوز لمن غاب عن المحاضرة، أو التدريب العملي في الشركة، أن يسجل نفسه حاضرا، أو يسجله غيره حاضرا؛ لما فيه من الكذب والتزوير.

وإذا كانت المنحة تترتب على الحضور، فما كان منها مقابلا للأيام التي حصل فيها التزوير، فهو محرم؛ يلزم رده للجهة المانحة، أو التحلل منها بشأنه إلا أن تكون محتاجا للمال، وكانت المنحة من شركة حكومية.

فإن كانت شركة خاصة لزمك مع التوبة: أن ترد المال إلى الشركة، أو تتحلل من إدارتها إذا كانت شركة خاصة، فإن عفوا عنك فلا حرج، وإن طالبوك بالمال رددته إليهم.

وأما شهادة البكالوريا: فلا حرج عليك في الانتفاع بها في دخول الجامعة، ولو كنت استعنت في الدراسة بالمال المحرم، والمال المحرم إن أرجعته أو تحللت منه برئت ذمتك.

ثانيا:

شهادة الدورة إن كانت تبنى على الحضور، فهي شهادة مبنية على بعض الزور، لكن إن كنت مؤهلا تحسن العمل بالمحاسبة، فلا حرج أن تنتفع بها في العمل أو دخول الجامعة.

وانظر: جواب السؤال رقم:(279129).

والله أعلم.